

## النكت على مقدمة ابن الصلاح

مثاله قول البخاري ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضي الله تعالى عنها أنها قالت " كانوا يصومون عاشوراء قبل أن يفرض رمضان وكان يوما تستر فيه الكعبة فلما فرض رمضان قال رسول الله ﷺ " من شاء فليصم ومن شاء أن يتركه فليترك " ( 1 ) فخلط السندين ولم يقل عند انتهاء سند ابن أبي حفصة ( 2 ) " قالوا ؛ وإنما اختصره لكون اللفظ للثاني وهو والأول اشتركا في المعنى وقد أفصح مسلم بن الحجاج في الصحيح فقال - ( 3 ) إذا روى مثل هذا - " واللفظ لفلان " ( 4 ) .

قال الإسماعيلي " وليس في ( د / 112 ) حديث عقيل ستر الكعبة وإنما هو في حديث ابن أبي حفصة ( 5 ) والإسماعيلي حافظ فلا يقول هذا إلا بعد تتبعه والبخاري أحفظ منه وأكثر تثبتا فيحتمل أن روى من طريق البخاري الستر في رواية أخرى ( 6 )